

طلب تسجيل مدخل عضوي

(إنتاج أو استيراد مبيد يسمح باستخدمة في الزراعة العضوية)

السيد الأستاذ الدكتور / مدير الإدارة العامة للزراعة العضوية - المعمل المركزي للزراعة العضوية - مركز البحوث الزراعية - وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي
تحية طيبة وبعد،،

بناء على قانون الزراعة العضوية رقم ٢٠٢١/١٦٩ ولائحته التنفيذية رقم ٢٠٢٠/١٢ والقاضى بتسجيل جميع مدخلات الزراعة العضوية لذا ارجو تسجيل هذا المبيد وبياناته كالتالى:

اسم المبيد (الاسم العلمي):

الأسم التجارى - السمة التجارية:

العلامة التجارية:

المادة الفعالة:

المواد المصاحبة:

طبيعة و شكل المركب ولونه:

مواصفات العبوات و الوزن و الحجم:

اسم المصنع المنتج و عنوانه:

تلفون: فاكس: اسم الشركة المصدرة و عنوانها:

اسم المكتب العلمي المسئول و عنوانه بمصر:

اسم الوكيل التجارى المسئول و عنوانه بمصر:

اسم الهيئة المرخص لها بالاستيراد

رقم ترخيص الاتجار و تاريخه:

المدير المسئول:

شهادة من السلطة المختصة ببلد المنشأ تحتوى على :

- وصف المبيد والغرض من استخدامه .

- المرجعية الخاصة والغرض من استخدامه

- اسم جهة المطابقة المشرفة على الإنتاج إن وجدت.

(مع التوثيق من القنصلية المصرية فى بلد المنشأ - والغرفة التجارية)

Technical Safety Data Sheet - وثيقة سلامة و امان

شهادة امناً موثقة من القنصلية المصرية في بلد امناً - والغرفة التجارية .

شهادة موثقة تفيد تداول المدخل العضوي في بلد الإنتاج وامنناً (وفقاً لمعايير الإنتاج في بلد امناً).

تفويض موثق من الشركة الأجنبية المستورد المصري كممثل لها في كل الاجراءات.

الأفة / المرض المستهدف التي يستخدم عليها المبيد و نوع المحاصيل:

مدى امكانية خلط المبيد:

وذلك بعد الإطلاق وقبول الشروط الموضوعة مع استعداد لسداد الرسوم الخاصة بالتسجيل.

► والشروط هي:

- ١- تقديم عينة من المبيد الزمم تسجيله.
- ٢- شهادة تثبت خلو المركب من أي متبقيات مبيدات .
- ٣- شهادة تفيد بأن المركب لا يحتوى على جزيئات نانونية .
- ٤- تقديم نتائج التجارب الموثقة و الممنحة على المبيد في السنوات السابقة.
- ٥- تقديم صورة من التحليلات التي توضح التركيب الكيميائي للمبيد سواء املادة الفعالة أو المواد المصاحبة.
- ٦- تقديم شهادة تؤكد أن املادة الفعالة في حالة المبيد الحيوي / المستخلص النباتي ليست مهندسة وراثياً.
- ٧- خطوات التصنيع بشكل مبسط مطبوعة على الورق الخاص بالشركة و ختم الشركة .
- ٨- تقديم صورة من بطاقة تعريف المنتج .
- ٩- السجل التجاري .
- ١٠- البطاقة الضريبية .
- ١١- موافقة الجهات المعنية ذات الصلة (وزارة البيئة - وزارة الصناعة) إن وجد .
- ١٢- دفع الرسوم المقررة.

ختم الشركة

مقدمه